

شرح مسند أبي حنيفة

وبه (عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من عفى عن دم) أي دم مسلم يستحق أن يقتص منه (لم يكن له ثواب إلا الجنة) أي دخولها أوليا ورواه الخطيب عن ابن عباس بعينه والحديث مقتبس من قوله تعالى : { فمن عفا وأصلح فأجره على الله } (1) .
وبه (عن عطاء عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من داوم) أي واظب (ولازم أربعين) ولازم أربعين يوما (على صلاة الغدوة) أي الصبح (والعشاء في جماعة) أي مع طائفة ولو واحدا (في مسجد وغيره كتب له براءة) أي ونزاهة (من النفاق) وهو أن يكون ظاهره خلاف باطنه وبراءة من الشرك أي جليه وخفيه فيكون مرجوا له حسن الخاتمة .